



١٧٢٩ / ٥ / ٢٠١٥
العدد: ٥٧٩
التاريخ:

((أثارنا مصدر عز وفخر للعراقيين جميعاً))

الوزارات كافة/مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة / مكتب رئيس الجهة
المحافظات كافة/مكتب المحافظ
م/ ضوابط تحديد أوجه صرف مبالغ الاشراف والمراقبة الخاصة بعقود التجهيز والخدمات
الاستشارية

تهدي وزارة التخطيط اطيب تحياتها...

امتداداً إلى الصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام الفقرة (ط) من البند (١٣) من تعليمات وصلاحيات تنفيذ المشاريع الاستثمارية لعام ٢٠١٥ اصدرنا الضوابط الآتية :
أولاً: يكون صرف مبالغ الاشراف والمراقبة لعقود التجهيز وعقود الخدمات الاستشارية (تصميم ، تدقيق ، اشراف)
وفق الآتي:-
أ- مصاريف الابحاث واللوازم والتجهيزات للمهام التي تتطلبها لجان الاشراف / او الفحص / او المتابعة /
او لجان الاستلام على تنفيذ العقود داخل العراق وخارجها (وفقاً الكلفة الحقيقة والأجور السائدة لوسائل
النقل) ما لم تتضمن بنود العقد تحمل المتعاقد كلفة هذه الإجراءات لعقود التجهيز والخدمات الاستشارية .
ب- اجر العاملين من الأجراء الوقتيين والخبراء العراقيين والعرب والاجانب الذين تتطلب عملية الاشراف
والمراقبة التعاقد معهم اثناء مدة تنفيذ عقد التجهيز مع مراعاة الفقرة (٦) من القسم الثالث / الملاكات من
تعليمات تنفيذ الموازنة بضمها اجر الساعات الإضافية والامتيازات الممنوحة بموجب القوانين
والتعليمات .
ج- المكافآت التي تصرف للعاملين ولغير العاملين لاغراض العقد الذين يقومون باعمال وجهود متميزة
لاغراض المشروع وفقاً للمبالغ المحددة بالتعليمات اعلاه وحسب ما ورد بالفقرة (٥) من صلاحية
الوزير المختص ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظ .
د- مصاريف توقيق العقود والاعمال والتعريف بها اعلامياً .

ثانياً - تُنفذ هذه الضوابط من تاريخ صدورها .

للفضل بالاطلاع والعمل بموجبها ... مع التقدير

د. سلمان علي الجميلي
وزير التخطيط
٢٠١٥/٧/

نسخة منه الى /

مكتب السيد الوزير المحترم / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير

مكاتب السادة الوكالء/للفضل بالاطلاع ... مع التقدير

اجهزه ودوائر مركز الوزارة / للفضل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير

الدائرة القانونية / قسم التشريعات مع الاوليات .